

## نظام الجائزة

### المادة الأولى

#### • تعريفات:

- يُقصد بالألفاظ والعبارات الآتية أينما وردت في هذا النظام المعاني المبينة أمامها، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:
- **الجائزة:** جائزة المراعي للإبداع العلمي.
- **النظام:** نظام جائزة المراعي للإبداع العلمي.
- **اللجنة:** اللجنة التنفيذية لنظام جائزة المراعي للإبداع العلمي.
- **الرئيس:** رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، ورئيس المجلس الأعلى للجائزة.
- **المدينة:** مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.
- **الشركة:** شركة المراعي.
- **المجلس:** المجلس الأعلى لجائزة المراعي للإبداع العلمي.
- **الأمانة:** الأمانة العامة لجائزة المراعي للإبداع العلمي.
- **العالم المتميز:** هو العالم الذي له سجل علمي حافل ومتميز خلال مسيرته العلمية والعملية في مجالات العلوم الأساس، والعلوم التطبيقية، والتطويرية في المملكة العربية السعودية.
- **العمل الإبداعي:** هو كل عمل يكون نتاج أبحاث علمية، أو براءة اختراع، أو اكتشافاً علمياً في مجال العلوم الأساس والتقنية والتطبيقية، أو تصميمًا يتسم بالتميز أو ينطوي على خطوة ابتكارية غير مسبوقة، أو يعمل على حل مشكلات تقنية ويخدم التنمية الوطنية.
- **الوحدة البحثية:** هي المركز، أو المعهد، أو القسم البحثي في الجامعات السعودية، أو الجهات الأخرى ذات العلاقة بالبحث العلمي في مجال علوم الأساس، والعلوم التطبيقية والتطويرية.
- **الطلاب:** هو كل طالب/طالبة في المرحلة الجامعية، أو الدراسات العليا.
- **المؤسسة العلمية:** هي الجامعة أو مراكز البحوث الوطنية.

### المادة الثانية

- اسم الجائزة:  
جائزة المراعي للإبداع العلميّ.

#### المادة الثالثة

- هدف الجائزة:  
تهدف الجائزة إلى تقدير المبدعين وتكريمهم وتشجيعهم في مجالات العلوم والتقنية، والمساهمة في دفع عجلة التنمية والتقدم العلميّ في المملكة.

#### المادة الرابعة

- الجهة الممولة:  
شركة المراعي.

#### المادة الخامسة

- الجهة المشرفة:  
مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

#### المادة السادسة

- مقرّ الجائزة:  
مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية.

#### المادة السابعة

- المجلس الأعلى للجائزة:  
يكون للجائزة مجلس أعلى برئاسة رئيس المدينة، ونائب له رئيس مجلس إدارة الشركة وعضوية أمين عام الجائزة، وثلاثة من العلماء المتميزين أو المسؤولين في الدولة يتم اختيارهم اتفاقاً بين المدينة والشركة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وتُحدّد مهام المجلس ومسؤولياته بما يلي:  
1. تعيين أعضاء الأمانة.

2. الموافقة على توصيات الأمانة.
3. اعتماد نظام الجائزة.
4. اعتماد اللائحنتين: التنفيذية والمالية للجائزة.
5. اعتماد التعديلات على النظام واللائحنتين: التنفيذية والمالية للجائزة.
6. اعتماد الميزانية، والحساب الختامي، والبت في شؤون الجائزة المالية والتنظيمية جميعها.
7. اعتماد الفائزين بالجائزة أو حجبها.
8. اعتماد موعد حفل تكريم الفائزين بالجائزة ومقره.

#### المادة الثامنة

##### • الأمانة العامة للجائزة:

- يُشكّل المجلس أمانة عامّة للجائزة برئاسة أحد نائبي رئيس المدينة، وأربعة أعضاء يختارهم المجلس الأعلى لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وتُحدّد مهام الأمانة ومسؤولياتها كما يلي:
1. الإعلان عن الجائزة.
  2. الإشراف على عملية الفرز والتصنيف لاختيار المرشّحين للمنافسة على الجائزة.
  3. اختيار المحكّمين، والإشراف على عملية التحكيم.
  4. اقتراح الفائزين بالجائزة أو حجبها على ضوء تقارير المحكّمين.
  5. تعيين الجهاز الإداري للجائزة.
  6. تشكيل اللجان الاستشارية الفرعية وفرق العمل.
  7. اقتراح اللائحنتين التنفيذية والمالية للجائزة.
  8. اقتراح التعديلات اللازمة على اللائحنتين التنفيذية والمالية للجائزة.
  9. إعداد الميزانية السنوية والحساب الختامي.
  10. اقتراح موعد حفل تكريم الفائزين بالجائزة ومقره.
  11. أي أعمال توكل إليها من قبل المجلس الأعلى.

#### المادة التاسعة

### • فروع الجائزة:

تُمنح الجائزة في الفروع الثلاثة الآتية:

1. العالم المتميز.
2. العمل الإبداعي (رجال، نساء، طلاب).
3. الوحدة البحثية.

### المادة العاشرة

### • قيمة الجائزة:

تبلغ قيمة الجائزة (875,000) ثمانمائة وخمسة وسبعون ألف ريال، بالإضافة إلى شهادات تقدير ودروع للفائزين بها، وتكون قيمة الجوائز على النحو التالي:

1. جائزة العالم المتميز: (200,000) مائتا ألف ريال، ويجوز أن تُمنح مناصفة لأكثر من عالم.
2. جائزة العمل الإبداعي: (375,000) ثلاثمائة وخمسة وسبعون ألف ريال (رجال، نساء، طلاب) بواقع:
  - أ. جائزة العمل الإبداعي: رجال (100,000) مائة ألف ريال.
  - ب. جائزة العمل الإبداعي: نساء (100,000) مائة ألف ريال.
  - ج. جائزتي العمل الإبداعي: طلاب (175,000) مائة وخمسة وسبعون ألف ريال.
- جائزة أفضل رسالة (ماجستير/دكتوراه) (100.000) مائة ألف ريال مقسمة على فائزين اثنين.
- جائزة مشروع التخرج (75.000) خمسة وسبعون ألف ريال مقسمة على 3 فائزين.

وتُعطى لأفضل عمل إبداعي، ويجوز أن تُمنح مناصفة لأكثر من عمل، وفي حال مشاركة أكثر من شخص في العمل نفسه فتوزع الجائزة بين المشاركين بحسب نسبة المشاركة.

3. جائزة الوحدة البحثية: (300,000) ثلاثمائة ألف ريال، ويجوز أن تُمنح مناصفة لأكثر من وحدة بحثية.

### المادة الحادية عشرة

- الترشيح للجائزة:  
تُقبل الترشيحات للجائزة طبقاً لشروط اللائحة التنفيذية.

#### المادة الثانية عشرة

- المكافآت:  
تُصرف المكافآت لأعضاء المجلس، والأمانة، ومحكمي الأعمال المرشحة، والجهاز الإداري، والمتعاونين وفق اللائحة المالية للجائزة.

#### المادة الثالثة عشرة

- حجب الجائزة:  
يجوز للمجلس حجب بعض أو كلّ الجوائز بناءً على توصية الأمانة إذا لم ترتق الأعمال إلى مستوى الجائزة.

#### المادة الرابعة عشرة

- قرارات المجلس والأمانة:  
تُتخذ قرارات المجلس والأمانة بالأغلبية، وإذا تساوت الأصوات يُرشح الجانب الذي صوت معه الرئيس، ويكون قرار المجلس نهائياً وغير قابل للطعن.

#### المادة الخامسة عشرة

- اجتماعات المجلس والأمانة:  
تكون اجتماعات المجلس والأمانة نظامية إذا حضر أغلبية الأعضاء، بمن في ذلك الرئيس أو نائبه.

#### المادة السادسة عشرة

- تفسير النظام:  
لمجلس الجائزة حق تفسير مواد هذا النظام ولوائحه.

#### المادة السابعة عشرة

- تطبيق النظام:  
يبدأ تطبيق هذا النظام من تاريخ اعتماده من قبل المجلس الأعلى للجائزة.

#### المادة الثامنة عشرة

- الميزانية والحساب الختامي:  
تبدأ السنة المالية للجائزة اعتباراً من بداية شهر يونيو من كل عام.  
تعدّ الأمانة الميزانية السنوية والحساب الختامي للسنة السابقة وترفعها للمجلس في  
نهاية شهر مايو من كل عام.